



مكتب الاتصالات الراديوية (BR)

24 أكتوبر 2014

الرسالة الإدارية المعممة
CACE/695

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية والمنتسبين إليه
المشاركين في أعمال لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية

الموضوع: لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية (الخدمات العلمية)

- اقتراح اعتماد مشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية بالمراسلة
- اقتراح اعتماد مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية

تحية طيبة وبعد،

قررت لجنة الدراسات 7 للاتصالات الراديوية في اجتماعها المنعقد في 8 أكتوبر 2014 أن تلتزم اعتماد مشروع مراجعة توصية لقطاع الاتصالات الراديوية وفقاً للفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-6 (اعتماد عن طريق المراسلة من جانب لجنة الدراسات). ويرد في الملحق 1 عنوان مشروع التوصية وملخصها. وعلاوةً على ذلك، اقترحت لجنة الدراسات اعتماد مشروع مسألة جديدة لقطاع الاتصالات الراديوية وهي مرفقة في الملحق 2 للرجوع إليها.

وتمتد فترة النظر لمدة شهرين تنتهي في 24 ديسمبر 2014. وإذا لم ترد أي اعتراضات من الدول الأعضاء خلال هذه الفترة، عندئذٍ يشرع في إجراء الموافقة بالتشاور المنصوص عليه في الفقرة 5.4.10 من القرار ITU-R 1-6.

ويرجى من أي دولة عضو تعترض على اعتماد مشروع التوصية أو مشروع المسألة أن تخبر المدير ورئيس لجنة الدراسات بأسباب اعتراضها.

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تغطي كلياً أو جزئياً بعض عناصر مشاريع التوصيات المذكورة في هذه الرسالة أن تبلغ الأمانة بهذه المعلومات بأسرع ما يمكن. ويمكن الاطلاع على السياسة المشتركة للبراءات <http://www.itu.int/en/ITU-T/ipr/Pages/policy.aspx> في الموقع الإلكتروني: "ITU-T/ITU-R/ISO/IEC".

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.



فرانسوا رانسي
المدير

الملحقات 2:

- عنوان مشروع التوصية وملخصها
- نص مشروع المسألة الجديدة لقطاع الاتصالات الراديوية

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد وأعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات للاتصالات الراديوية
- رئيس لجنة الدراسات للاتصالات الراديوية ونوابه
- رئيس الاجتماع التحضيري للمؤتمر ونوابه
- أعضاء لجنة نتائج الراديو
- الأمين العام للاتحاد ومدير مكتب تقييس الاتصالات ومدير مكتب تنمية الاتصالات

الملحق 1

عنوان مشروع التوصية وملخصها

الوثيقة (Rev.1) 7/91

مشروع مراجعة التوصية ITU-R RA.1513-1

مستويات الخسارة في البيانات الواقعة على عمليات الرصد الفلكية الراديوية
ومعايير النسبة المئوية من الوقت الناجمة عن الانحطاط الناتج عن التداخل
بالنسبة للنطاقات الموزعة لخدمة الفلك الراديوي على أساس أولي

تعدل هذه المراجعة فقرة توصي 3، القسم 4.3 بالملحق 1 بعد دراسة تأثير التداخلات على مقاييس التوقيت التي تقع في حدود
الثواني أو أقل. وتم تحديث هذه التوصية أيضاً لتحديد النسبة المئوية لخسارة البيانات.

الملحق 2

مشروع المسألة الجديدة [SPACE-WEATHER] ITU-R*

عمليات رصد طقس الفضاء

(2014)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) إن عمليات رصد طقس الفضاء تكتسب أهمية متزايدة في اكتشاف أحداث النشاط الشمسي التي يمكن أن تؤثر على خدمات حساسة بالنسبة للاقتصاد والسلامة والأمن للإدارات؛

ب) أن عمليات الرصد هذه تجري من منصات يمكن أن تكون قائمة على الأرض، أو من منصات محمولة جواً أو موجودة في الفضاء؛

ج) أن بعض المحاسيس تعمل عن طريق استقبال إرسالات طبيعية ذات مستويات منخفضة للشمس أو الغلاف الجوي للأرض، وبالتالي، يمكن أن تعاني من تداخلات بمستويات قد تكون مسموح بها بالنسبة لخدمات راديوية أخرى،

وإذ تلاحظ

أ) أنه لا يوجد حالياً تعريف لطقس الفضاء في مصطلحات الاتحاد الدولي للاتصالات؛

ب) أن تعريف طقس الفضاء المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية هو كما يلي: "يشمل طقس الفضاء الظروف والعمليات التي تحدث في الفضاء، بما في ذلك ما يجري على الشمس وفي طبقات الماغنتوسفير والأيونوسفير والثرموسفير، التي تنسم بإمكانية التأثير على البيئة القريبة من الأرض"،

تقرر دراسة المسائل التالية

- 1 ما هي الخدمة (الخدمات) الراديوية المستخدمة لمحاسيس طقس الفضاء؟
- 2 ما هي الأجزاء في توزيعات نطاقات التردد الحالية المدرجة في المادة 5 من لوائح الراديو المناسبة للاستعمال في عمليات رصد طقس الفضاء؟
- 3 ما هي الخصائص التقنية والتشغيلية النموذجية لمحاسيس طقس الفضاء؟
- 4 ما هي الحماية التي قد تلزم لتشغيل هذه الأنظمة؟

تقرر كذلك

- 1 أن تدرج نتائج الدراسة المذكورة أعلاه في توصية و/أو أكثر أو في تقرير أو أكثر لقطاع الاتصالات الراديوية، حسب الاقتضاء؛
- 2 استكمال الدراسات المذكورة أعلاه بحلول عام 2019.

الفئة: S3

* ينبغي إحاطة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO) علماً بهذه المسألة.